

في اول ليلة وسرف في اخرها **اللائق ظهر النقب للطريقين**
اولها كقطعة لا تنبهاك الحرج فصار كما لو سرف غير
وانما قطع في نظره مما لو خرج النصاب دفعتين كما مر لان
ثم نكح السرف وهذا ابتداءها **ولو نقب واحد فخرج**
غيره **فما قطع** على واحد منهما لان الاول لم يسرف والقاني
اخذ من غير حرج **لعمري** ان امر الاول غير ميمز بالاضراج
قطع **كما لو وضع احد** مما في النقب او ناله للاخر فيه
فاخذت الاخر فما قطع على واحد منهما وان تعاونا في
النقب او بلغ الماله نصابين لانه داخل ط يخرج من تمام الحرج
والخارج ط ياخذ منه بخلاف ما لو نقباً ووضع او ناول في
للخارج خارج النقب فاخذت الاخر فيقطع الداخل ولو نقباً
واخرج احد هما ووضع بقرب النقب فخرج الاخر قطع
الخروج فقط لان الخرج له من الحرج **ولو رماه الى خارج**
الحرج **ولو اخرج من الحرج او اخرج جارا** وركب وحركه
كما فهم بالاول **او رجم هائب او ذئب سايرة** او واقف ويزها
كما فهم بالاول حتى خرجت به **قطع** لانه اخرج من الحرج بما
فعله بخلاف ما اذا عرض جركان الماء وصوب الريح ولم يحركه
الماء **الذراكل** ولم يسير الدابة **الواقفة ولا يضمن حر بيده**
ولا يقطع سارق ولو كان صغيراً مع مال يلقى **بالحق**

في اول ليلة وسرف في اخرها
اولها كقطعة لا تنبهاك الحرج
ثم نكح السرف وهذا ابتداءها
لعمري ان امر الاول غير ميمز
كما لو وضع احد مما في النقب
فاخذت الاخر فما قطع على واحد
النقب او بلغ الماله نصابين
والخارج ط ياخذ منه بخلاف ما
للخارج خارج النقب فاخذت
واخرج احد هما ووضع بقرب
الخروج فقط لان الخرج له من
الحرج ولو اخرج من الحرج او
كما فهم بالاول او رجم هائب
كما فهم بالاول حتى خرجت به
الماء الذراكل ولم يسير الدابة
ولا يقطع سارق ولو كان صغيراً
لقارده

كثلاثة فهو من ثغيره بقلادة **او كان ناعماً على بعير** فخرج
انما البعير **عن قافلة** لانه ليس بماله واحاله والبعير في باب الحرج
من وركب فان كان لا يلبق بقطع ان اخذ الصغير من حرج الماله
والاقلا ذكره في الكفاية **فان كان النائم** عليه البعير **رفيقاً قطع**
مخرج من القافلة لانه ماله وقد اخرج من الحرج وكذا يقطع
سارق الرفيق في غير ذلك ان كان غير ميمز او مكرها **فعم**
المالك ثابته **فصحة كالحل** لا استقلاله **وكن المبعوض كما ونقل**
ما لمن بيتاً مقلداً الى صحن دار او صحن نحو خان
كربا ما بانها **مفتوح** كغيره لا يقطع لانه
اخرج من حرجه الماله الفساح بخلاف ما لو كان باب البيت
مفتوحاً وباب الدار مثلاً مقلداً او كانا مقلعين ففتحهما او
مفتوحين فما قطع لانه في الاوليين ط يخرج من تمام الحرج
واماله في الثالث غير محتر **فعم** ان كان السارق في صورة
غلب البابين احد السكان المنقرذ كل منهم بيتاً قطع لانه ما
في الصحن ليس محتر غير وما ذكر في حوالتان هو وارحم
الاصد والشرح الصغير **وهما في اصل الدروضة** عن قطع البقوي
والخن الي وغيرهما **والقطع مطلقاً** صاحب المهذب
وتغيره لان الصحن ليس حرجاً لصاحب البيت بل هو مشتركة
كسكنه متسدة وماله البليقي عن نص الامم **والمتحصر**

كثلاثة فهو من ثغيره بقلادة
انما البعير عن قافلة لانه ليس
من وركب فان كان لا يلبق بقطع
والاقلا ذكره في الكفاية فان كان
مخرج من القافلة لانه ماله وقد
سارق الرفيق في غير ذلك ان كان
المالك ثابته فصحة كالحل لا استقلاله
ما لمن بيتاً مقلداً الى صحن دار
كربا ما بانها مفتوح كغيره لا يقطع
اخرج من حرجه الماله الفساح بخلاف
مفتوحاً وباب الدار مثلاً مقلداً او
مفتوحين فما قطع لانه في الاوليين
واماله في الثالث غير محتر فعم ان
غلب البابين احد السكان المنقرذ كل
في الصحن ليس محتر غير وما ذكر في
الاصد والشرح الصغير وهما في اصل
والخن الي وغيرهما والقطع مطلقاً
وتغيره لان الصحن ليس حرجاً لصاحب
كسكنه متسدة وماله البليقي عن نص
والمتحصر